

148520 - الطلاق عبر الهاتف

السؤال

ما قول فضيلتكم إذا طلق الرجل زوجته عبر الهاتف النقال أو رسالة الجوال ، هل هي طالق أم لا؟

الإجابة المفصلة

إذا قال الرجل لزوجته عبر الهاتف : أنت طالق ، أو طلقتك ، وقعت طلقة واحدة ، كما لو قال ذلك بحضورها ، أو قاله في غيابها بدون استعمال الهاتف .

وكذلك إذا كتب رسالة على الهاتف الجوال يخاطب فيها زوجته أنه طلقها ، أو يخاطب غيرها بأنه طلق زوجته ، وكان قاصداً للطلاق ، فإنه يقع بذلك الطلاق أيضاً .

ولمزيد الفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (72291) .

والله أعلم .